

هل يجوز رد الدين بعملة غير التي اقترضت بها وهل يجوز تقسيط المبلغ بهذه الحالة؟

محمد هشام طاهري

يقول السائل هل يجوز رد الدين بعملة غير التي اقترضت بها وهل يجوز تقسيط المبلغ بهذه الحالة؟ الجواب نعم. يجوز رد الدين بعملة غير التي اخترت بها. لكن بشرط واحد وهو ان ترد الدين بغير المبلغ الذي اقترضته بقيمته في يوم الاداء - [00:00:00](#) يعني مثلا انسان اعطاك دينا الف دينار كويتية فانت اردت ان ترد عليه الجنيهات فلا تنظر يوم الدين الف دينار كم جنيها كان يساوي؟

بل تنظر اليوم يوم اداء الدين الف دينار كم جنية يساوي تعطيه؟ اقل اقل - [00:00:29](#) اكثر اكثر ما له علاقة لان هو يطالبك بالف دينار او ما يساوي لكن لو رددته بقيمة ما اخذته في يوم الدين ثم رددت له الجنيهات بيوم الدين واليوم الف دينار لا يساوي نفس القيمة يساوي اكثر او اقل دخل في آآ ربا نسيئة دخل في ربا النسيئة وهو محرم بالاجماع -

[00:00:49](#)

آآ وهو محرم بالاجماع يقول وهل يجوز تقسيط المبلغ في هذه الحالة؟ يجوز تقسيط المبلغ في هذه الحالة انسان يطالبك آآ مئة الف جنية وجاء الى الكويت واردت ان تعطيه المنة الف جنية دنائير كويتية - [00:01:17](#)

فتقول له انا اعطيك كل شهر مئة دينار مثلا مئة دينار حتى نقضي الدين اللي بيني وبينك. يجوز لكن بشرط انه في كل قسط يعطيه قيمة يوم الاداء كيف يوم الاداء؟ يعني لو كان عليك مئة الف جنية. فجاء الكويت فقلت للرجل الان انا اعطيك ما قيمته - [00:01:37](#) وعشرة الاف جنية فذهبت الى السوق فوجدت ان عشرة الاف جنية يساوي مثلا كم؟ خمس مئة دينار. فانت تعطيه خمس مئة دينار. والباقي بقي عليك الان تسعين الف جنية فالشهر الذي بعده تأتي وتقول الان اعطيك عشرة الاف اخرى. وعشرة الاف في السوق

يساوي ست مئة دينار. فانت تعطيه - [00:02:03](#)

منة دينار والباقي عليك ثمانين الف جنية والشهر الذي بعده قلت له اعطيك الان عشرين الف جنية وهو راضي طبعا لابد من رضاه والا فلا يصلح الا ان تعطيه نفس ما طلب - [00:02:30](#)

فنظرت فاذا بست مئة فاذا بعشرين الف جنية يساوي ثمان مئة دينار فاعطيته ثمان مئة دينار الباقي من الدين عليك ستين الف وهكذا. هذا امر مباح ان شاء الله تبارك وتعالى. والا يدخل فيه الربا - [00:02:44](#)